S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1995/1029
12 December 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

أتشرف بأن أحيل اليكم نص النتائج التي خلص إليها مؤتمر تنفيذ السلام المعقود في لندن يومي ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (انظر المرفق).

وأكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة والنتائج الملحقة بها بوصفها من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) جون ويستون

مرفـــق

النتائج التي خلص اليها مؤتمر تنفيذ الســلام المعقـود فـي دار لانكاستر هاوس، لندن، يومي ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

١ - يـُهيئ الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك الذي وقـّعت عليه بالأحرف الأولى في بلدة دايتون، أوهايو، بالولايات المتحدة الأمريكية في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ جمهورية البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (انظر A/50/790-S/1995/999)، الفرصة لسكان البوسنة والهرسك ليعيدوا معا بناء حياتهم في سلام ورخاء. لقد آلوا على أنفسهم أن يكونوا دولة تؤلف بين شعوب البوسنة والهرسك وتجمعهم في إطار اجتماعي وسياسي ويـُمكـّن من اتخاذ مكانه الجدير به في أوروبا.

٢ - سيتم توقيع اتفاق السلام في مؤتمر باريس يوم ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وسيؤرخ ذلك المؤتمر لبداية مرحلة هامة أخرى في تحقيق الاعتراف بين الدولتين في المنطقة، وسيكون بداية لتعزيز علاقات الجوار الودية بينهما.

٣ - إن الهدف من مؤتمر لندن لتنفيذ السلام هو حشد المجتمع الدولي لإنجاز بداية جديدة من أجل شعب البوسنة والهرسك. ويتفق المؤتمر على أن السلام ينبغي أن يسفر عن:

(أ) تهيئة مناخ من الاستقرار والأمن في البوسنة والهرسك، وتحقيق تسوية سياسية متينة ودائمة؛

(ب) وضع ترتيبات سياسية ودستورية جديدة للبوسنة والهرسك، توحد صفوف البلد داخل إطار من الديمقراطية وسيادة القانون؛

(ج) حماية وتعزيز حقوق الإنسان وعودة اللاجئين والمشردين في وقت قريب؛

(د) إقامة اقتصاد مفتوح يقوم على حرية السوق في البوسنة والهرسك؛

(هـ) إعطاء دفعة لإعادة البناء الاقتصادي؛

(و) تطبيع علاقات البوسنة والهرسك مع جيرانها، ومع المنطقة، ومع بقية المجتمع الدولي؛

(ز) إقامة علاقة تعاقدية مباشرة وديناميية بين البوسنة والهرسك وبين الاتحاد الأوروبي في إطار نهج إقليمي؛

(ح) التنفيذ الناجح للاتفاق الأساسي بشأن منطقة سلافونيا الشرقية، وبارانيا، وسيرميوم الغربية؛

(ط) إتاحة فرص اقتصادية هامة للبلدان المجاورة ليوغوسلافيا السابقة.

٤ - إن تحقيق هذه الأهداف يشمل مرحلة أولية من تنفيذ السلام، يشارك فيها المجتمع الدولي، بما في ذلك مجموعة واسعة من المنظمات والوكالات الدولية والإقليمية، مشاركة واسعة في المساعدة على تنفيذ المهام المترتبة على اتفاق السلام. وتشمل هذه المهام فض الاشتباك العسكري بين الأطراف، والاتفاق على تدابير لإشاعة الاستقرار في المنطقة، ووضع ترتيبات لتشجيع عودة اللاجئين والمشردين، وإجراء انتخابات حرة ونزيهة للهياكل الديمقراطية الجديدة في البوسنة والهرسك. وذلك سيرسي الأساس لقيام شعب البوسنة والهرسك نفسه على المدى الأطول بتطوير مؤسساته واقتصاده، وتطبيع العلاقات الخارجية للبوسنة والهرسك مع جيرانها، ومع المجتمع الدولي على حد سواء.

٥ - وأشار المشاركون في المؤتمر الى الالتزام الذي أعلنته الأطراف ذات الصلة في البيان الختامي لاتفاق السلام بتقديم يد المساعدة في تحديد مكان الطيارين الفرنسيين المفقودين في البوسنة والهرسك، وضمان عودتهما سالمين فورا. وأعربوا عن تأييدهم القوي للحكومة الفرنسية، وتعهدوا بمواصلة الضغط من خلال جميع القنوات الملائمة، الثنائية والمتعددة الأطراف، من أجل إطلاق سراح الطيارين المحتجزين فورا وبلا شروط، باعتبار ذلك أمرا عاجلا الى أقصى حد. وأشاروا الى أنه في حالة عدم احترام الأطراف ذات الصلة لتلك الالتزامات، فإن حكومة فرنسا سوف تستخلص النتائج الملائمة.

٦ - وجرى إطلاع المشاركين في مؤتمر لندن لتنفيذ السلام على تطورات العملية العسكرية، وبعد ذلك تناولوا مسائل إشاعة الاستقرار في المنطقة، وهياكل التنفيذ المدنية، والمساعدة الإنسانية، وعودة اللاجئين، وحماية حقوق الإنسان، وتنظيم الانتخابات، وإعادة البناء الاقتصادي، والعلاقات مع الاتحاد الأوروبي وبقية المجتمع الدولي. وخلص المشاركون الى النتائج المبينة في هذه الوثيقة.

التنفيذ العسكري

٧ - قام الأمين العام بالنيابة لمنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)، ورئيس اللجنة العسكرية، والقائد الأعلى لقوات الحلفاء في أوروبا بإطلاع المؤتمر على خطط نشر قوة التنفيذ في البوسنة والهرسك. كما قام الجنرال روبرت سميث (قائد قوة الأمم المتحدة للحماية) بإطلاع المؤتمر على ترتيب الانتقال من قوة

الأمم المتحدة للحماية الى قوة التنفيذ. وأثنى المؤتمر على الدور الذي اضطلعت به قوة الأمم المتحدة للحماية على مدار الثلاث سنوات ونصف السنة المنصرمة.

٨ - وجاء وصف المهمة العسكرية على أنها تشمل المهام الأساسية التالية:

(أ) ضمان استمرار الامتثال لاتفاق وقف الأعمال الحربية؛

(ب) ضمان انسحاب القوات من المنطقة المتفق عليها لوقف إطلاق النار والفصل بين القوات؛

(ج) ضمان الفصل بين القوات من خط الحدود المشترك بين الكيانين.

٩ - وقال الجنرال جولوان إنه قد يُطلب من قوة التنفيذ بالإضافة إلى هذه المهام الرئيسية القيام بمهام الدعم التالية، في حدود قدراتها:

(أ) المساعدة في تهيئة أوضاع آمنة لقيام الأطراف الأخرى بمهام أخرى ترتبط باتفاق السلام (وإن كانت قوة التنفيذ لن تقوم بنفسها بمهام إنسانية)؛

(ب) المساعدة في مراقبة حرية تحرك السكان المدنيين واللاجئين والمشردين، ومنع عرقلتها؛

(ج) المساعدة في رصد تطهير حقول الألغام والعوائق؛

(د) توفير المساعدة، في حدود قدرات قوة التنفيذ، إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من المنظمات الدولية فيما تقوم به من مهام إنسانية.

١٠ - ويلاحظ المؤتمر أن:

(أ) التعاون الوثيق بين قوة التنفيذ والممثل السامي والوكالات هو أمر بالغ الأهمية لضمان نجاح فترة التنفيذ. وتجري بالفعل اتصالات لتحقيق ذلك؛

(ب) السرعة والسهولة التي ستتمكن بها قوة التنفيذ من إنجاز مهمتها ستتوقف بدرجة كبيرة على ما ستلقاه من تعاون من الأطراف.

إشاعة الاستقرار في المنطقة

١١ - يوافق المؤتمر على أنه في حين أن قوة التنفيذ ستحقق التسوية الإقليمية، فإن الاستقرار لن يتحقق في المدى الأطول في البوسنة والهرسك وفي المنطقة إلا إذا تأسس على تدابير لبناء الثقة وتحديد الأسلحة على غرار الاتفاقات التي تم وضعها بنجاح في أماكن أخرى من أوروبا تحت رعاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. فهذه التدابير ستشجع على قيام توازن للقوى في المنطقة، عند أدنى مستوياتها بما يتفق مع مقتضيات الأمن، ويسهم في إقرار سلام دائم.

١٢ - لذلك، فإن المؤتمر:

(أ) يحث الأطراف بقوة على مراعاة المواعيد النهائية المبينة في اتفاق السلام للاتفاق على هذه التدابير؛

(ب) يؤيد الالتزام الذي أعلنته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في الاجتماع الوزاري المعقود في بودابست يومي ٧ و ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ بمساعدة الأطراف في التفاوض وفي تنفيذ هذه التدابير (انظر S/1995/1030 -A/50/813)؛

(ج) يؤيد بقوة مع التقدير قرار حكومة المانيا بعقد اجتماع دولي في بون يوم ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ للشروع في هذه العملية.

التنفيذ المدني

١٣ - قام السيد كارل بيلدت بإطلاع المؤتمر على المجموعة الواسعة من المهام التي ينطوي عليها التنفيذ المدني. ونوقشت هذه المهام بتفصيل أكبر في الجلسات التالية للمؤتمر، حيث تم التوصل إلى الاستنتاجات المسجلة أدناه.

١٤ - وعلى وجه الخصوص، حدد السيد بيلدت ضرورة القيام بإجراء سريع في سراييفو لإيجاد الثقة بين الطوائف. وطلبت البوسنة والهرسك تعاون الممثل السامي في مشروع إقامة سراييفو موحدة كعاصمة للبوسنة والهرسك ولاتحاد البوسنة والهرسك على النحو الذي دعا إليه اتفاق السلام. ويطلب المؤتمر إلى السيد بيلدت معالجة هذه المشاكل على جناح السرعة، بالتعاون مع السلطات المحلية والوكالات الدولية، وبالتشاور مع قائد قوة التنفيذ. كما يوافق على أهمية قيام سلطات الجانبين ببذل جهود فورية لتهيئة المناخ الملائم للثقة والمصالحة؛ ونشر فرقة عمل الشرطة الدولية في وقت قريب؛ وإعادة الخدمات الأساسية بالكامل إلى المدينة. ويعترف المؤتمر بضرورة القيام بجهود عاجلة للتعمير في سراييفو وسائر أنحاء البوسنة والهرسك.

١٥ - وقال الأمين العام للأمم المتحدة أنه سيطرح على مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة مقترحات بشأن دور الأمم المتحدة في التنفيذ المدني، بالإضافة إلى دور مفوضية شؤون اللاجئين. وسيشمل ذلك الدور فرقة عمل الشرطة المدنية وبعض المهام المتصلة بحقوق الإنسان والشؤون المدنية.

١٦ - وخلال فترة الانتقال وحتى نهاية ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية، ستوفر الأمم المتحدة الدعم الإداري وغيره من أشكال الدعم إلى قوة التنفيذ والممثل السامي.

الممثل السامي

١٧ - نظرا لتعقيد المهام، طلبت الأطراف تعيين ممثل سام يقوم، وفقا لمرفق التنفيذ المدني لاتفاق السلام، بمراقبة تنفيذ اتفاق السلام وتعبئة أنشطة المنظمات والوكالات المدنية المشاركة، وتنسيق تلك الأنشطة، حسب الاقتضاء.

١٨ - وعقب التشاور مع حكومة البوسنة والهرسك، وافق المؤتمر على تعيين السيد كارل بيلدت ممثلا ساميا، وأعرب عن الامتنان لما أبداه من استعداد للاضطلاع بهذه المسؤولية. ويلاحظ المؤتمر أن السيد بيلدت سيواصل العمل بصفته منسق الاتحاد الأوروبي ليوغوسلافيا السابقة، وسيعمل بهذه الصفة بشكل وثيق مع "ثلاثي" الاتحاد الأوروبي. ويدعو المؤتمر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إلى الموافقة على تعيين السيد بيلدت ممثلا ساميا.

١٩ - ويخلص المؤتمر إلى ما يلي:

(أ) أن الأطراف لا بد وأن تفي بالتزاماتها بالتعاون مع الممثل السامي، وعلى الخصوص أن توفر له وللموظفين التابعين له مساحات المكاتب اللازمة، ولا سيما في سراييفو، لكي يتسنى لمقره هناك أن يبدأ عمله على الفور؛

(ب) أن جميع الدول المعنية، وعلى الخصوص الدول التي ينشئ فيها الممثل السامي مكاتب، ينبغي أن تكفل تمتع الممثل السامي بما يلزم من أهلية قانونية لممارسة مهامه، بما في ذلك أهلية إبرام العقود وحيازة الممتلكات العقارية والشخصية والتصرف فيها؛

(ج) أن المجتمع الدولي ينبغي أن يبذل كل ما في وسعه لتلبية احتياجات الممثل السامي من الموظفين وغير ذلك من أشكال الدعم.

الهياكل الإدارية للتنفيذ المدني

٢٠ - يخلص المؤتمر إلى أنه بتوقيع اتفاق السلام يتم إنجاز أهداف هامة للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة، وأنه يلزم إقامة هيكل جديد لإدارة تنفيذ السلام.

٢١ - لذلك، يقرر المؤتمر ما يلي:

(أ) سيحل مجلس لتنفيذ السلام، يتكون من جميع تلك الدول والمنظمات والوكالات الدولية التي تحضر المؤتمر، محل المؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة. وستضطلع فرنسا، بوصفها رئيسة مجموعة الدول الصناعية الرئيسية السبع، بدور تنسيقي قوي بصفة خاصة في مجلس تنفيذ السلام. أما بعثة الحدود والأفرقة العاملة (وبخاصة المعنية بخلافة الدول والمسائل الإنسانية، وكذلك المعنية بالطوائف والأقليات الإثنية والقومية في البوسنة والهرسك وفي البلدان المجاورة)، فستواصل عملها باختصاصاتها الحالية طالما كان ذلك ضروريا؛

(ب) سيعقد في إيطاليا، في حزيران/يونيه ١٩٩٦، اجتماع لمجلس تنفيذ السلام برئاسة حكومة إيطاليا لاستعراض التقدم المحرز في إحلال السلام؛

(ج) وسوف ينشأ على الفور مجلس توجيهي تابع لمجلس تنفيذ السلام، مؤلف من ممثلين للاتحاد الروسي، وألمانيا، وإيطاليا، وفرنسا، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، ورئاسة الاتحاد الأوروبي، واللجنة الأوروبية ومنظمة المؤتمر الإسلامي تحت رئاسة الممثل السامي. وسيقدم له المجلس التوجيه السياسي بشأن تنفيذ السلام. وفي الأحوال العادية، سيعقد المجلس التوجيهي، الذي له أن ينشئ أفرقة عاملة، حسب الحاجة، اجتماعاته شهريا، وسيبقي مجلس تنفيذ السلام على إطلاع تام بما يحرز من تقدم. وسوف يدعى ممثلو المنظمات الدولية المختصة الى الحضور، حسب الاقتضاء. وسيكون للأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ارتباط وثيق بشكل خاص إحداهما بالأخرى، نظرا لما يقع على عاتقهما من مسؤوليات واسعة النطاق. وسوف توجه الدعوة اليهما للحضور حينما يتعلق الأمر بمسؤولياتهما بموجب اتفاق السلام. كما سيبقي المجلس التوجيهي الدول المجاورة على علم بما يجري ويجري حوارا معها بانتظام؛

(د) وسيكون لآراء المانحين الرئيسيين أهمية خاصة عند نظر المجلس التوجيهي في مسألة التعمير. وستكون ثمة حاجة الى عقد اجتماعات متواترة لمقدمي المعونات من أجل تحقيق مشاركة واسعة النطاق ومنصفة فيما يبذل على الصعيد الدولي من جهود لتقديم المعونات، ومن أجل تعزيز التنسيق بين البرامج والمشاريع. وستعمل هذه الاجتماعات على تنوير المجلس التوجيهي في أعماله. وسيعقد أول هذه الاجتماعات في بروكسل يومي ٢٠ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وستشترك اللجنة الأوروبية والبنك الدولي في استضافته. وسيضطلع البنك الدولي واللجنة الأوروبية بدورهما المناسب في هذا الاجتماع والاجتماعات التي ستعقد في وقت لاحق.

٢٢ - وفيما يتعلق بالتمويل، يوافق المؤتمر على ما يلي:

(أ) تتحمل الحكومات التي تعير موظفين الى الممثل السامي تكاليف المرتبات وأي أجور وطنية أخرى. وسيتحمل ممثلو الحكومات الذين يحضرون الاجتماعات التي يدعو الممثل السامي الى عقدها، تكاليف سفرهم وإقامتهم. وسيقترح المجلس التوجيهي ميزانية لتغطية التكاليف التشغيلية لمجلس تنفيذ السلام، ولا سيما تكلفة المقر ومكاتب الممثل السامي، علاوة على تكاليف ما يتبقى من الأفرقة العاملة ولجنة الحدود التابعة للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة. ويتعهد مجلس تنفيذ السلام بتقديم التمويل لهذه الميزانية على أساس مستمد من الترتيب الأساسي للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة يعتمد بتوافق الآراء. وأشير الى أن الاتحاد الأوروبي اتخذ بالفعل خطوات لتغطية بعض التكاليف الفورية فيما يتعلق بالممثل السامي، وبحصة الاتحاد في مجموع التكاليف؛

(ب) وينبغي أن يكون هيكل المؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة على نحو يعتبر بموجبه منحلا في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وينبغي أن تكون جميع مساهمات التمويل المستحقة للمؤتمر الدولي قد سددت في ذلك الوقت. أما الأموال المتبقية في حساب المؤتمر الدولي، فستحول الى مجلس تنفيذ السلام لتستخدم في الأغراض التي قدمت من أجلها هذه المبالغ في الأصل، سواء كانت لمهام المؤتمر أو لبعثة مراقبة إغلاق الحدود.

المساعدة الإنسانية، واللاجئون والسجناء

٢٣ - أحدثت الحرب في البوسنة والهرسك معاناة كبيرة بين السكان المدنيين. فقد شرد ما يزيد على ٢,١ مليون شخص أو أصبحوا لاجئين. ويعرب المؤتمر عن تقديره لما قدمته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوكالات الإنسانية الأخرى في أثناء الصراع، من مساهمات عظيمة مول الاتحاد الأوروبي جزءا كبيرا منها، علاوة على الدعم، الذين قدمته بلدان اللجوء. وهو يوافق على أن من أول أهداف اتفاق السلام تهيئة ظروف آمنة لعودة اللاجئين والمشردين بشكل منظم الى الأماكن التي يختارونها.

٢٤ - وقد أوجزت مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين المهام الرئيسية على النحو التالي:

(أ) مواصلة تقديم الغذاء، والمأوى، والأدوية للمحتاجين من السكان لبعض الوقت؛

(ب) تخطيط وتنفيذ عملية الإعادة الى الوطن بالتعاون مع بلدان اللجوء وحكومة البوسنة والهرسك للسماح بعودة اللاجئين والمشردين في وقت قريب، وعلى مراحل، وبطريقة آمنة ومنظمة.

وبالنظر الى الطابع العاجل للمهام المتصلة بالتخطيط للإعادة الى الوطن، أشارت المفوضة السامية لشؤون اللاجئين الى أن الفريق العامل المعني بالمسائل الإنسانية سيعقد اجتماعا في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

٢٥ - ووجه رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية الانتباه الى مهام اللجنة فيما يتصل بالأسرى والمفقودين. وسيتطلب الوفاء باتفاق السلم ما يلي:

(أ) وصول لجنة الصليب الأحمر الدولية بشكل كامل وفوري الى جميع الأماكن التي يؤوى فيها الأسرى، والمحتجزون، وذلك لإجراء مقابلات معهم جميعا وتسجيلهم قبل الإفراج عنهم؛

(ب) التعاون التام من جانب جميع الأطراف بشأن الإفراج عن الأسرى، وتقديم المعلومات بشأن مصير الأشخاص غير المعروف مصيرهم، على نحو ما ورد في اتفاق السلام.

٢٦ - وقد وجه كل من مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ورئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية الانتباه الى أن نشر قوة التنفيذ سيتطلب، خلال الشهر الأول من التنفيذ، استخداما مكثفا لخطوط المواصلات الى البوسنة والهرسك وداخلها، مما ستترتب عليه آثار بالنسبة للعملية الإنسانية، وبوجه خاص توصيل المساعدة الإنسانية، والإفراج عن المحتجزين. وأشارا الى أن ذلك سيتطلب تعاونا وثيقا بوجه خاص بين الممثل السامي، وقادة قوة التنفيذ، والوكالات المعنية.

٢٧ - وتتعهد الأطراف بالامتثال عاجلا وبشكل تام لالتزاماتها بتهيئة الظروف اللازمة لعودة اللاجئين في وقت قريب وبطريقة آمنة ومنظمة، وبالتعاون التام مع لجنة الصليب الأحمر الدولية لكفالة الإفراج عن السجناء في وقت قريب وفقا لاتفاق السلام.

٢٨ - يقرر المؤتمر أن المهام المذكورة أعلاه سوف تتطلب بذل جهود إضافية من جانب المجتمع الدولي، ويدعو الى تقديم مساعدات فورية وسخية لمواصلة أعمال الوكالات الإنسانية، والى تقديم مساهمات استجابة لنداءات لجنة الصليب الأحمر الدولية، والنداءات الموحدة للأمم المتحدة، وللصندوق الاستئماني الجديد لتوفير المأوى التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وأوضح عدد من البلدان أنها ستقدم دعما إضافيا كبيرا لهذه الجهود الإنسانية.

حماية حقوق الإنسان

٢٩ - يحيط المؤتمر علما بخلفيات ما وقع خلال الصراع في البوسنة من انتهاكات متطرفة لحقوق الإنسان والتطهير الإثني، ويوافق على ما لإنشاء المؤسسات اللازمة لحماية حقوق الإنسان، بما فيها المؤسسات القضائية ووكالات إنفاذ القانون المدني العاملة وفقا للمعايير الدولية المعترف بها واحترام حقوق الإنسان من أهمية بالغة لتحقيق سلام دائم.

٣٠ - يحيط المؤتمر علما بالالتزامات التي قطعتها على نفسها الأطراف في اتفاق السلام:

(أ) بكفالة أعلى مستوى من حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها دوليا، وبخاصة الإعمال المباشر للحقوق والحريات الواردة في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. وترسيخ هذه الحقوق في الدستور، وإنشاء الأجهزة الرقابية، وخاصة لجنة معنية بحقوق الإنسان تشمل أمينا للمظالم ودائرة لحقوق الإنسان؛

(ب) وبإنشاء محكمة دستورية ذات اختصاص لتحديد ما إذا كانت القوانين تتفق والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان؛

(ج) وبتعزيز وتشجيع أنشطة المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية لحماية والعمل على دعم حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك.

٣١ - ويؤكد المؤتمر العلاقة بين وفاء الأطراف بالتزاماتها في اتفاق السلام، بما في ذلك التقيد بأعلى مستويات حقوق الإنسان واستعداد المجتمع الدولي لتقديم الموارد المالية اللازمة للإنشاء والتعمير.

٣٢ - ويقرر المؤتمر، بالنظر الى حالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، أن الأمر يقتضي اتخاذ إجراءات عاجلة في المجالات التالية:

(أ) ضرورة القيام على وجه السرعة بإنشاء فرقة عمل من الشرطة الدولية تتولى إسداء المشورة للموظفين المحليين القائمين على إنفاذ القانون، وتدريبهم ومراقبة أنشطتهم؛

(ب) ضرورة توفير منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة للموارد اللازمة لرصد حالة حقوق الإنسان؛

(ج) ضرورة قيام منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بتعيين أمين مظالم كما جاء في اتفاق السلام؛

(د) ضرورة قيام المجلس المختص في الأجهزة الأوروبية بتعيين أعضاء المحكمة الدستورية للبوسنة والهرسك ودائرة حقوق الإنسان كما جاء في اتفاق السلام؛

(هـ) وجوب أن تتعاون جميع السلطات المختصة في البوسنة والهرسك تعاونا كاملا مع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

٣٣ - ويوافق المؤتمر على قيام الممثل السامي أو ممثله برئاسة فرقة عمل لحقوق الإنسان في سراييفو تضم المنظمات والوكالات المشاركة في تنفيذ اتفاق السلام.

الانتخابات

٣٤ - ويلاحظ المؤتمر أنه في غضون فترة تتراوح بين ستة وتسعة أشهر من توقيع اتفاق السلام، ستجري في البوسنة والهرسك انتخابات تحت إشراف لجنة انتخاب مؤقتة تنشئها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ولهذه الانتخابات أهمية فائقة في بناء بلد تسوده الديمقراطية والاستقرار.

٣٥ - وقد استمع المؤتمر الى تقرير قدمه الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن القرار المتخذ في الاجتماع الوزاري المعقود في ٧ و ٨ كانون الأول/ديسمبر وهو القرار الذي يقضي بإنشاء بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لدى البوسنة والهرسك. وسوف تقوم المنظمة وبخاصة رئيسها الحالي ورئيس البعثة التابعة لها بالتنسيق على نحو وثيق مع الممثل السامي الذي سيحضر اجتماعات لجنة الانتخاب المؤقتة أو سينيب عنه ممثله في حضورها.

٣٦ - ويوافق المؤتمر على أن مهمة الإشراف على الانتخابات والتحضير لها وإجرائها المسندة الى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ستشمل المهام التالية:

(أ) عقد مشاورات مع السلطات المحلية بشأن إجراء الانتخابات؛

(ب) التبكير باعتماد برنامج انتخابات للبوسنة والهرسك؛

(ج) القيام على وجه السرعة بتعيين أعضاء لجنة الانتخاب المؤقتة؛

(د) إرساء قواعد ونظام الانتخابات؛

(هـ) تنظيم عملية مراقبة الانتخابات لكفالة انتخابات حرة ونزيهة.

٣٧ - وقد عرض د. هوينك، الأمين العام لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، تفاصيل الأعمال التحضيرية الجارية فسوف يدعم رئيس البعثة، التي سيجري وزعها في مستهل كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، موظفون وطنيون معارون، وسيكون هؤلاء أعضاء ذوو خبرة من بعثة المراقبة التابعة للجماعة الأوروبية. وسيكون رئيس البعثة بحاجة الى القيام، في غضون الشهر الأول، من عمل البعثة، بتعيين سائر أعضاء لجنة الانتخاب، والنظر على وجه السرعة وبالتشاور مع الممثل السامي في المسائل التي من شأنها أن تؤثر على إجراء الانتخابات.

٣٨ - ويوافق المؤتمر على أنه لكفالة إنجاز هذه المهام بنجاح، يجب على الأطراف أن:

(أ) تتخذ تدابير عملية وتنتهج السياسات اللازمة لكفالة تمتع جميع الناخبين بالحق في حرية الحركة والتجمع والتعبير، والحق في التصويت دونما خوف أو ترويع، وتكفل أيضا المساواة في فرص الوصول الى وسائط الإعلام الحرة والنزيهة؛

(ب) تتعاون على الوجه الأكمل مع بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وفي هذه الانتخابات الأولى، سيكون من الأهمية بمكان أن تكفل الأطراف لجميع أعضاء البعثة من موظفين ومراقبين حرية الحركة في جميع أنحاء البلد دون أي قيود وكذلك حرية الوصول الى جميع المنظمات ذات الصلة والأفراد المختصين. وسيتعين على الأطراف أن تساعد على إتاحة أماكن الإقامة وغيرها من المرافق اللازمة للبعثة.

٣٩ - ويقرر المؤتمر أنه لتمكين بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من الاضطلاع بولايتها، سيبادر أعضاء مجلس تنفيذ السلام بتوفير الموظفين والموارد وكذلك مراقبي الانتخابات. ويرحب المؤتمر بعرض السويد أن تستضيف في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ اجتماعا تحضيريا للمنظمات والوكالات التي تقوم بدور في الإشراف على الانتخابات في البوسنة والهرسك.

التعمير

٤٠ - لحقت بالبنية الأساسية الاقتصادية والمادية للبوسنة والهرسك أضرار جسيمة من جراء الحرب. ومسؤولية التعمير هي في المقام الأول مسؤولية سلطات البوسنة والهرسك. وفي الوقت نفسه يبدي المانحون، بما فيهم المؤسسات المالية الدولية، استعدادا لتقديم اسهامات كبيرة على أساس تقاسم المجتمع الدولي بشكل مناسب لأعباء الجهد اللازم عموما لتأمين السلام وتنفيذه.

٤١ - وسوف تبدأ هذه العملية بالاجتماع الذي سينظمه البنك الدولي واللجنة الأوروبية في بروكسل في ٢٠ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر، والمشار إليه في الفقرة ٢١ (د) التي توضح احتياجات البوسنة والهرسك العاجلة في مجال التعمير خلال الأشهر الثلاثة المقبلة. وسيعقب ذلك الاجتماع مؤتمر لإعلان التبرعات سيعقد في مستهل آذار/مارس.

٤٢ - وقد أوجز رئيس البنك الدولي دور البنك في عملية إعادة البناء والترتيبات التي يتعين اتخاذها على الطبيعة لتنسيق الجوانب التقنية. وأوضح البنك الدولي والدائنون أنهم سيبذلون قصاراهم فيما يتعلق بتسوية المتأخرات الباقية على البوسنة والهرسك في أقرب وقت ممكن. وأعلن صندوق النقد الدولي أن ضم البوسنة والهرسك إلى عضويته وتوفير الموارد المالية لها في إطار سياسة الطوارئ المتبعة في الصندوق أمر يتوقع حدوثه في المستقبل القريب. وقد بدأ العمل على الفور للاتفاق على برنامج لزيادة

استخدام موارد الصندوق. وأوضح رئيس البنك الأوروبي للإنشاء والتنمية، واللجنة الأوروبية وغيرهما من المانحين الرئيسيين الأدوار التي يتوقعون الاضطلاع بها.

٤٣ - ويشدد المؤتمر على أهمية أن تقوم الأطراف بما يلي:

(أ) إنشاء مؤسسات مركزية فعالة قادرة على اتباع سياسات مالية ونقدية مسؤولة؛ ومباشرة الأعمال مع المجتمع الدولي وبخاصة مؤسسات التمويل الدولية؛ والحصول على قروض وخدمة الديون باسم البوسنة والهرسك؛

(ب) واتباع سياسات تعزز فرص إنشاء اقتصاد سوقي ونظام تجاري مفتوح.

العلاقات المقبلة

٤٤ - وأدلى السيد سولانا، رئيس مجلس وزراء الاتحاد الأوروبي ببيان أمام المؤتمر شدد فيه على أن البوسنة والهرسك تلزمها هياكل سياسية شرعية وفعالة كيما يتسنى لها إقامة علاقات قوية مع الاتحاد. كما ذكر أن تحقيق الاستقرار في الأجل الطويل يقتضي تطبيع العلاقات داخل المنطقة وبين الدول التي كانت تتألف منها يوغوسلافيا سابقا وسائر المجتمع الدولي.

٤٥ - أما السيد فان - دن برويك، مفوض الشؤون الخارجية باللجنة الأوروبية فقد أوجز مقترحات اللجنة فيما يتعلق بعملية التعمير، وأضاف أنه يتطلع إلى إقامة علاقة تعاقدية مباشرة وديناميه بين الاتحاد الأوروبي والبوسنة والهرسك في إطار نهج إقليمي.

سلافونيا الشرقية

٤٦ - عقد على هامش المؤتمر اجتماع غير رسمي ضم عددا من الوفود المعنية أكثر من غيرها لمناقشة تنفيذ الاتفاق الأساسي بشأن منطقة سلافونيا الشرقية، وبارانيا وسيرميوم الغربية.

٤٧ - وكان هناك إدراك لما يكتسيه النجاح في تنفيذ هذا الاتفاق من أهمية بالغة. وذكر أن المجتمع الدولي سيؤدي دوره في هذا الصدد. وسوف يصدر الأمين العام للأمم المتحدة تقريرا بحلول ١٤ كانون الأول/ديسمبر. وأعلنت الولايات المتحدة الأمريكية استعدادها لتسمية مرشح لرئاسة الإدارة الانتقالية التي ستحكم المنطقة خلال الفترة الانتقالية المنصوص عليها في الاتفاق الأساسي. واتُفق على عدم ادخار أي جهد لإيجاد العدد الكافي من القوات الدولية اللازمة للفترة الانتقالية ووزعها على وجه السرعة.

- - - - -